[174] (30271) 7 - وعنهم عن أحمد بن أبي عبد ا (عن الحسن بن على ابن أبي عثمان) (1) رفعه إلى أبي عبد ا (عليه السلام) قال ان ا رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم العروق. (30272) 8 - محمد بن على بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): في الشاة عشرة اشياء لا تؤكل: الفرث والدم والنخاع والطحال والغدد والقضيب والانثيان والرحم والحياء والاوداج. (30273) 9 - وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي (صلى ا عليه وآله) لعلى (عليه السلام) قال: يا على حرم من الشاة سبعة اشياء: الدم والمذاكير والمثانة والنخاع والغدد والطحال والمرارة. وفي (الخصال) بالسند الاتى (1) عن حماد بن عمرو مثله (2). (30274) 10 - وعن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن أحمد بن هلال عن عيسى عبد ا الهاشمي عن أبيه عن آبائه (1): ان رسول ا (صلى ا عليه وآله) كان يكره اكل خمسة: الطحال والقضيب والانثيين والحياء وآذان القلب. _____ (7) الكافي 6: 369 / 1، والمحاسن: 519 / 721، واورده في الحديث 4 من الباب 117 من ابواب الاطعمة المباحة. (1) في الكافي: عن الحسن بن علي، عن ابي عثمان. (8) الفقيه 3: 219 / 1010. (9) الفقيه 4: 267 / 824. (1) ياتي في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (خ). (2) الخصال: 341 / 3. (10) الخصال: 283 / 32. (1) في المصدر زيادة: عن علي (عليه السلام). (*)
